

التعليق على كتاب بلوغ المرام)٤١(كتاب الطهارة / باب الوضوء

(٥)

محمد الشرافي

والقاعدة ان حرف الغاية تتغير لا انتبهوا نقول احتاج المؤلف الى حديث مع انه ضعيف والالية لان الدلالة فيها مهيب ظاهرة لان الله عز وجل يقول وايديكم الى المراقب. والقاعدة في حروف الغاية ان ابتداء الغاية داخل لا انتهاؤها. ما يدخل - 00:00:00 يحتاج الى ذلك لكن عندنا حديث صحيح هو حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل يده له حتى اشرع في العضد. وهو بيان للایة - 00:00:29

طيب درس اليوم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشیخنا وللحاضرين وللسامعين وللمشاهدين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى - 00:00:47 وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه اخرجه احمد وابو داود وابن ماجة بساند ضعيف. وللترمذی عن سعید بن زید وابي سعید نحوه. قال احمد لا يثبت في - 00:01:20 في شيء بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. اما هذا الحديث ما بعد فان هذا الحديث شواهده من حديث سعید بن زید وابي سعید في موضوع التسمية. تسمية. قوله - 00:01:40

طيب اولا فيما يتعلق بصحة الحديث. المؤلف رحمه الله يقول بساند ضعيف انسان ضعيف يعني ان هذا الحديث ليس صحيحا. شواهد الاشكال؟ في اشكال طيب اقول ان هذا الحديث المؤلف رحمه الله يقول عنه - 00:02:00 بساند الضعيف ولذلك احتاج الى شواهد فذكر شهدا عند الترمذی عن سعید بن زید واخر عن ابي سعید رضي الله عنهم. والعلماء اختلفوا في صحة احاديث التسمية. فالامام احمد رحمه الله يقول لا يثبت فيه شيء - 00:02:27 لا يثبت فيه شيء يعني لا يصح في التسمية حديث وكذلك قال غيره كذلك قال غيره من المتقدمين. ولكن من العلماء المتأخرین من قوى الحديث بشواهد وطرقه. من قوى الحديث بشواهد وطرقه - 00:02:53

فقد قواه ابن كثير وابن القیم والمنذر وابن حجر ابن كثير وابن القیم المنذر ابن حجر كلهم يقوون الحديث بطرقه كلهم يقوون الحديث بطرقه بل ان الشيخ الالباني رحمه الله صاحح الحديث. صح الحديث - 00:03:20 ولذلك نقول عن هذا الحديث ان اقل احواله انه حسن لغيره اقل احواله انه حاسد لغيره ويصلاح ان يحتاج به. ويصلاح ان يحتاج به قوله صلى الله عليه وسلم لا وضوء اي لا وضوء كاملا. لا وضوء - 00:04:04 اي لا وضوء كاملا وقوله لمن لم يذكر اسم الله عليه اي لمن ترك التسمية لمن ترك التسمية فان وضوئه لا يكمل بل ينقص اجره - 00:04:34

في هذا الحديث فوائد منها اولا مشروعية التسمية عند الوضوء مشروعية التسمية عند الوضوء. محلها اذا نوى ثم يسمى ينوي الوضوء ثم يسمى ومن الفوائد ان المشروع ان يقول باسم الله - 00:04:59

يقول باسم الله فلا يزيد الرحمن الرحيم فلا يزيد الرحمن الرحيم لعدم الدليل ومن الفوائد ان التسمية سنة وليس واجبة التسمية سنة وليس واجبة ويدل لسنيتها هذا الحديث بشواهد - 00:05:38 ويدل لسنيتها هذا الحديث بشواهده ولم نقل بالوجوب ولم نقل بالوجوب لثلاثة امور الاول ان هذا الحديث فيه مقال فقد ضعفه

كثير من العلماء الثاني الامر الثاني ان التسمية لم تذكر في اية الوضوء - [00:06:18](#)

ان التسمية لم تذكر في اية الوضوء الثالث الامر الثالث ان جميع الواصفين لوضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروها ان الواصفين لوضوء النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروها - [00:07:13](#)

مع انهم كانوا في مقام تعليم الناس عليكم السلام. نعم. وعن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلی الله علیه وسلم يفصل بين المضمضة والاستنشاق. اخرجه ابو داود بساند ضعيف - [00:07:45](#)

هذا الحديث في كيفية المضمضة والاستنشاق هذا الحديث وكذلك الاحاديث التي بعده حديث عن رضي الله عنهم في كيفية المضمضة وليس في حكم المضمضة بل في كيفية المضمضة لأن حكم المضمضة - [00:08:34](#)

والاستنشاق قد مضى عفوا في كيفية المضمضة والاستنشاق اضيف هو الاستنشاق في كيفية المضمضة والاستنشاق وليس في حكم المضمضة والاستنشاق لانه قد مضى وانه من فروض الوضوء طيب هذا الحديث - [00:09:13](#)

ضعيف ضعيف لكنه يدل لو صح بدل له صحة على انه يأخذ غرفة للفم وغرفة للانف ياخدوا غرفة للفم غرفة للانف يفصل بين المضمضة والاستنشاق فمن حيث الاجزاء يجزئ لو فعل ذلك - [00:09:41](#)

يجزئ لو فعل ذلك لانه يصدق انه تممضض واستنشق لانه يصدق المضمضة واستنشق. لكن الكلام هل هذا وارد في السنة ام لا لكن الكلام هل هذا وارد في السنة ام لا؟ نقول - [00:10:20](#)

بمفرده فلا يدل لانه ضعيف لكن قد ذكر بعض العلماء قد ذكر بعض العلماء ان ذلك ثابت عن علي وعثمان رضي الله عنهم. ان ذلك ثابت عن عثمان رضي الله عنهم - [00:10:50](#)

لكن يحتاج الى تحقق نعم وعن علي رضي الله عنه في صفة الوضوء ثم تممضض صلی الله علیه وسلم واستنشر ثلاثاً يتممضض يممضض وينتشر من الجنة. وينتشر انك ينثر ينفر وينتشر من الكف الذي يأخذ منه الماء اخرجه ابو داود والنسائي - [00:11:18](#)

هذا الحديث هو حديث علي رضي الله عنه لصفة الوضوء هذا الحديث هو حديث علي رضي الله عنه بصفة الوضوء. وقد مضى معنا في اول الباب في قوله ومسح برأس واحدة - [00:11:57](#)

واسعة برأس واحدة وقد صححه الالباني وظاهر هذا الحديث ظاهر هذا الحديث انه يتممضض ويستنشق ثلاث مرات من كف واحدة ويستنشق ثلاث مرات من كف واحدة وهذه الصفة صعبة جدا - [00:12:18](#)

صعبه جدا لكنها قد تكون ممكنة لكن قد تكون ممكناً بعده وعن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه في صفة الوضوء ثم ادخل صلی الله علیه وسلم تممضض واستنشق من كف واحدة يفعل ذلك ثلاث متفق عليه. هذا الحديث اصح - [00:12:54](#)

واحاديث صفة المضمضة والاستنشاق. هذا الحديث اصح حديث صفة المضمضة والاستنشاق لانه متفق عليه والصفة التي فيه انه يأخذ غرفة واحدة فيقسمها بين الفم والانف يأخذ غابة واحدة وتحت غابة واحدة فيقسمها بين الفم والانف فيتممضض - [00:13:33](#)

ويستنشق من كف واحدة يتممضضوا ويستنشقوا من كف واحدة وهذه الصفة ممكناً جداً وانما تشق على من لم يتمرن عليها وانما تشق على من لم يتمرن عليها لكن من عود نفسه عليها - [00:14:10](#)

وتجدها سهلة طيب هذى الاحاديث ثلاثة تستفيد منها ما يعني اولاً انه لا بد من الممضض يسايق في الوضوء ومنها من فائض ان هذه الاحاديث دلت على ان للمضمضة والاستنشاق - [00:14:52](#)

ان للمضمضة والاستنشاق ثلاث صفات الاولى ان يأخذ غرفة للفم ثم غرفة للانف مستقلة مستقلة وهذه الصفة ممكناً لكن من حيث الثبوت ضعيفة هذى الصفة ممكناً لكن من حيث الثبوت ضعيفة - [00:15:38](#)

الصفة الثانية ان يأخذ كف واحد اني غرفة واحدة فيتممضض بها ويستنشق ثلاث مرات فيتممضض بها ويستنشق ثلاث مرات وهذا من حيث العمل صعبة جداً وهذه من حيث العمل صعبة جدا - [00:16:33](#)

واما حديثها فثبتت اما حديثها فثبتت لكن الدلالة فيه ليست نصاً بل يحتمل انها كالصفة الثالثة ولذلك نقول الصفة الثالثة الصفة الثالثة ان يأخذ قرفة - [00:17:08](#)

فيقسمها بين الفم والانف ان يأخذ غرفة فيقسمها بين الفم والانف ولابد في المضمضة من دخول الماء الى الفم ولابد في المضمضة من دخول الماء الى الفم وادارته ولو ادنى ادارة - [00:17:51](#)

وادارته في الفم ولو ادى ادارة واما الاستنشاق فلا بد من دخول الماء الى الانف فلابد من دخول الماء الى الانف ولو ادنى دخول ولو ادنى دخول والستنة المبالغة في الاستنشاق الا اذا كان الانسان صائما - [00:18:24](#)

والله تعالى اعلم يعني احتمال ايه حديث علي نتحمل الصفتين لولا ان غرفة واحدة يتمضمض منها ويستنشق ثلاث مرات الغرف واحد والاحتمال الثاني انه كحديث عبد الله بن زيد ان غرفة واحدة يتمضمض ويستنشق - [00:19:03](#)
ايش؟ نعم ثلاثا يتمضمض ويتنشر من الكف الذي يأخذ منه الماء. يعني فيحتم انه قال ثلاث مرات اعادها من كف وحدة ثم ظهر ثم عاد حتى صار ثلاث مرات نعم - [00:19:59](#)

لك خمس دقائق عبد من هو؟ يقول احسن الله اليك هل يجوز الفصل بين المضمضة والاستنشاق احنا قلنا انه لو فصل صح الوضوء نقول الوضوء صحيح لكن لا نقول انه ثابت في السنة للحديث طحة ضعيف - [00:20:28](#)

يقول احسن الله اليك هل تكفي مضمضة واحدة؟ مرة واحدة؟ ايه تكفي مضمضة واحدة استغفار يقول احسن الله اليك اه لو تعيدون والصفة الثانية الثانية ان يأخذ غرفة واحدة ثم يتمضمض يستنشق ثم ينثر يتمضمض ويستنشق من نفس الكف ثلاث مرات - [00:21:00](#)

يعني يفعلها ثلاث مرات وهذا صعب جدا هذا صعب جدا نعم. يقول احسن الله اليك هل خروج الريح ينقض الوضوء مطلقا نعم خروج الروح الريح ينقض الوضوء. لكن اذا كان ما يملك نفسه بحيث يكون معه سلس ريح - [00:21:36](#)
قد يكون عافا الله واياكم ليكون حكمه حكم سلس البول حكم استحاضة انه يتوضأ اذا دخل الوقت ثم لا يظهره ما خرج منه بعد ذلك. اذا توضأ وفي غسل الوضوء تذكرت - [00:22:13](#)

تذكرة ايش نعم اذا ذكرت البسملة في وسط الوضوء قلها واستمر يقول احسن الله اليك اذا دخلت مع الامام بعد الانتهاء من سورة الفاتحة هل تجزئ ام اقرأها؟ لا بد تقرأها سواء بدأت من اول الصلاة او من وسطها - [00:22:30](#)
او من اخذها عند الركعة لابد من الفاتحة. ولا تسقط الا في حال واحدة اذا وجدت الامام راكعا ولا تسقط تسقط عنك. يقول احسن الله اليك. الغسل ليوم الجمعة. هل يشمل الوضوء؟ اذا - [00:22:53](#)

نسى النية لا حتى لو نوى اذا اغتسل حتى لو نوى غسل الجمعة فانه لا يجزئ عن الوضوء. لابد من الوضوء. والذي يجزئ عن الوضوء فقط هو غسل يقول احسن الله اليك هل يجب الاستنجاء من الريح؟ لا ما يجب - [00:23:12](#)
بل لا يشرع اصلا الاستنجاء من الريح مجرد لا يشرع فلم يكن معهودا عن السلف هذا من التنطع يقول احسن الله اليك ما ضابط تحرك ماء الرجل الماء الرجل لا يجب الغسل - [00:23:36](#)

الا اذا خرج في الخارج وصاحبته لذة وعقبه فتور وكان دفقا لا بد من من اربع صفات ان يخرج وان يكون دفقا بلذة ويعقبه فتور في البدن. فنختار شيء من الصفات لم يجب الغسل - [00:24:01](#)

يقول احسن الله اليك ما هي اصح الصفات في المضمضة والاستنشاق التي ان يأخذ غرفة يقسم بين الفم والانف. ثم ثانية وهكذا ثم ثالثة وهكذا حديثها في الصحيح ولا سهلة - [00:24:21](#)

يقول السائل احسن الله اليك هل يجب تتبع لفات الجلد في مسح الاذن لا الغضاريف لا تكفي الصماخ اللي هو الثقب ومن الخلف الابهام يقول احسن الله اليك في الصلاة السرية مع الامام هل تسقط الفاتحة ام لا؟ الفاتحة ما تسقط لا جهرية ولا سرية لا عن امام ولا مأمور - [00:24:38](#)

ابدا هذا هو الصواب وسوف يأتينا الكرم عليه ان شاء الله تعالى في احاديثها قل احسن الله اليك ما الفرق بين الاستنجاء والاستجمار؟ الاستجمار يكون بالماء والاستجمار يكون بالاحجار او بالمناديل او - [00:25:05](#)

وما اشبه ذلك من الطاهرات ثم لابد في الاستجمار من ثلاث مرات حتى ينقطع الخارج يقول السائل احسن الله اليك ما حكم المبالغة

في المضمضة؟ بحيث يصل الماء الى اعلى الحلق - 00:25:22

ما يجب نقول ادنى آآ الاجزاء ان يدبر الماء في الفم ادنى ادارة. لكن لو بالغ وهو ليس صائم اخر سؤال لعبد يقول احسن الله اليك ما حكم غسل يوم الجمعة - 00:25:42

واجب على كل محتلم ان كل بالغ ان يجب عليه الغسل هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:00